

التبيان في تفسير القرآن

(350) والكسوة والعشرة بالمعروف، وتركوا الميل (1) الذي نهاكم الله عنه، من تفضيل واحدة على الأخرى في ذلك، " فإن الله كان عفورا رحيمًا " تستر عليكم ما مضى منكم من الحيف في ذلك إذا تبتم، ورجعتم إلى الاستقامة والتسوية بينهن، ويرحمكم بترك المؤاخذة على ذلك، وكذلك كان يفعل فيما مضى مع غيركم يعني في قبول التوبة من (2) كل تائب مقلع نادم على ما فرط وروي عن علي (عليه السلام) أنه كان له امرأتان، فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ في بيت الأخرى. وروي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيائه (عليهم السلام) أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يقسم بين نسائه في مرضه، فيطاف به - (3) بينهن، وكان معاذ بن جبل له امرأتان ماتتا في الطاعون أقرع بينهما أيهما تدفن قبل الأخرى؟. قوله تعالى: (وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما) (130) آية. - المعنى - إن الزوجين اللذين تقدم ذكرهما، متى أبى كل واحد منها مصالحة الآخر فإن تطالب المرأة بنصيبها من القسمة والنفقة والكسوة ويمتنع الزوج من إجابتها التي ذلك، لميله إلى الأخرى ومحبه لها، أو لصغر سنها أو جمالها ويتفرقا حينئذ بالطلاق، فإن الله يغني كل واحد منهما من سعته يعني من فضله ورزقه " وكان الله واسعا حكيما " يعني كان لم يزل هكذا واسع الفضل على عباده، رحيمًا بهم في ما يدبرهم به وفي الآية دليل على أن الرزاق كلها بيد الله وهو الذي يتولاها

(1) المطبوعة (وكل) (2) من ساقطة المطبوعة (3). (به) ساقطة من المطبوعة والتصحيح عن مجمع البيان والسياق يقتضي ذلك أيضا. (*)